

١٤ - وترجو اللجنة الخاصة متابعة دراسة الحالة القائمة في الأقليل .

الجلسة العامة ١٩١٦
٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٢٠

القرار ٢٦٢٨ (الدورة ٢٥)

مسألة ناميبيا

ان الجمعية العامة ،

واد تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المستخد في ٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٢٠ وقرارها ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المستخد في ٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ، والى القرارات اللاحقة المتغذة بشأن مسألة ناميبيا ، وكذلك الى قرارات مجلس الامن ٢٦٢ (١٩٦٦) المستخد في ٢٠ آذار (مارس) ١٩٦٦ ، و٢٦٦ (١٩٦٦) المستخد في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٦٦ و٢٨٣ (١٩٢٠) المستخد في ٢ تموز (يوليه) ١٩٧٠ ،

واد تشير كذلك الى ما يتصل بالمسألة من احكام قرارها ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) المستخد في ١٢ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٠ والمتضمن برنامج العمل من اجل التنفيذ التام لاعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واد تأخذ بعين الاعتبار ما للام المتحدة من مسؤولية خاصة حيال اقليل ناميبيا وشعبه ،

واد تشعر بقلق عميق ازاء تدهور الحالة في ناميبيا بسبب استمرار وجود افريقيا الجنوبية اللاقانوني في الأقليل في تحديد متعهد للام المتحدة ، وهي حالة تشكل تهديدا للسلم والامن الدوليين ،

واد يساورها شديد القلق لأن استمرار افريقيا الجنوبية في رفضها التزام قرارات مجلس الامن والجمعية العامة يمثل تقوضا وانتهاكا خطيرين لسلطة الام المتحدة ،

واد تأخذ بعين الاعتبار ان افريقيا الجنوبية قد انتهكت في اصرار مبادئ ميثاق الام المتحدة ، واد تذكر الالتزامات المترتبة على الدول الاعضاء بموجب المادة ٢٥ من الميثاق ،

واد ترى أن الشرط الاساسي لا يفاء الام المتحدة لمسؤولياتها حيال ناميبيا هو تطبيق تدابير فحالة تكفل اخراج افريقيا الجنوبية من الأقليل ،

واد تحيط علمًا مع التقدير بتقرير مجلس الام المتحدة لناميبيا (٥) ،

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، المدعاة رقم ٤ (A/8024).

١ - تؤكد من جديد حق شعب ناميبيا ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، وشرعية الكفاح الذي يخوضه ضد الاحتلال الأجنبي لا قليمه ؟

٢ - وتزكي تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا لدى جميع الدول ولدى الهيئات الفرعية للبصمة العامة وهيئات الأمم المتحدة المختصة الأخرى ، وكذلك الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى المعنية بالامر ، لاتخاذ اللازم بشأنه ، طبقاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمم المتحدة بالموضوع ؟

٣ - وتدين حكومة افريقيا الجنوبية لرفضها المستمر التزام قرارات مجلس الأمم والجمعية العامة والانسحاب من الاقليم ؟

٤ - وتدين كذلك حكومة افريقيا الجنوبية لتطبيقها على الاقليم سياسة الفصل العنصري المدانة دولياً ، ولسياستها الرامية إلى هدم وحدة شعب ناميبيا وسلامتها الاقليمية عن طريق خلق ما يسمى بـ " الاوطان " المستقلة ؟

٥ - وتشجب الدعم الذي تلقاه افريقيا الجنوبية لمواصلة سياستها القمعية في ناميبيا من قبل حلفائها ، وخاصة من قبل المتأجرين الرئيسيين معها ومن قبل المصالح المالية والاقتصادية وغيرها العاملة في الاقليم ؟

٦ - وتطلب الى الحكومات ذات الشأن ان توقف فوراً كل مساعدة لا فريقيا الجنوبية وكل تعاون معها ؟

٧ - وتدعى مجلس الأمم إلى النظر في اتخاذ تدابير فعالة ، بما فيها تلاء، المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، وذلك بالنظر إلى استمرار حكومة افريقيا الجنوبية في رفضها التزام قراري المجلس ٢٦٤ (١٦١) و ٢٦٦ (١٦٢) ؟

٨ - وتطلب الى جميع الدول ، وخاصة الى الاعضاء الداعمين في مجلس الأمم ، دعم مجلس الأمم دعماً كلياً في تطبيق وتنفيذ جميع التدابير التي قررها المجلس أو التي قد يقررها من اجل الحصول على انسحاب افريقيا الجنوبية من الاقليم ؟

٩ - وتناشد جميع الدول ان تعمد ، بالعمل داخل الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات الأمم المتحدة التي تنتسب إلى عضويتها ، الى اتخاذ الخطوات المناسبة الهدامة الى انهاء كل تعاون مع حكومة افريقيا الجنوبية ؟

١٠ - وتؤكد من جديد تضامنها مع شعب ناميبيا في كفاحه المشروع ضد الاحتلال الأجنبي ، وتناشد جميع الدول ان تقدم ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية ، المزيد من المساعدة الأدبية والمادية للشعب الناميبي في كفاحه ؟

- ١١ - وتذكر مطالبة حكومة افريقيا الجنوبية ان تعامل الناميبيين الذين يقعون في الأسر خلال كافة من اجل الحرية معاملة اسرى الحرب وفقا لاتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب والمؤرخة في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٦ (٦)، وان تلتزم الاتفاقية المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المؤرخة في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ (٧) ؛
- ١٢ - وتؤيد التدابير التي اتخذها مجلس الامم المتحدة لناميبيا من اجل صرف بطاقات اثبات الشخصية ووثائق السفر للناميبيين ، وتناشد جميع الدول التي لم تعلم الا من العام بعد باعتمادها للاعتراف بالوثائق المذكورة وقبولها لأغراض السفر الى بلدانها ، ان تفعل ذلك ؛
- ١٣ - وترجع مجلس الامم المتحدة لناميبيا ان يواصل الا ضطلاع بالوظائف ، الموكولة اليه في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما في ذلك اجراء المشاورات ، في افريقيا او في مقربة الامم المتحدة ، مع ممثلي الشعب الناميبي وممثلي منظمة الوحدة الافريقية ؟
- ١٤ - وترجو الا من العام ان يواصل تقديم المساعدات والتسهيلات اللازمة الى مجلس الامم المتحدة لناميبيا لتمكينه من ايفاء صهامه ووظائفه ؛
- ١٥ - وتطلب الى جميع الدول مد التعاون الكامل الى مجلس الامم المتحدة لناميبيا في البحوث التي يبذلها لا يفاء مسئولياته .

الجلسة العامة ١٩٢٣
٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٢٠

القرار : ٢٦٢ (الدورة ٢٥)
صندوق الامم المتحدة لناميبيا

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المتخد في ٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ،
والذى قررت فيه الامم المتحدة انها الانتداب على افريقيا الجنوبية الفرنسية والا ضطلاع بالمسؤولية
المباشرة عن القليم حتى ينال استقلاله ،

واذ تشير ايضا الى تصريحها على ايفاء هذه المسؤولية ازا القليم ،

(٦) الامم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ (١٩٥٠)، الرقم ٦٢٢ .
(٧) الامم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ (١٩٥٠)، الرقم ٦٢٣ .